

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٨ لسنة ١٩٨٩

بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٩/٦/٢٢ بين جمهورية مصر العربية واليابان والتي تتيح بمقتضاها الحكومة اليابانية للحكومة المصرية منحة مقدارها ١١٧٠ مليون ين ياباني للمساهمة في تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع تحسين مياه الشرب والصرف الصحي بالعمرانية الغربية بمدينة الجيزه

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

قرد :

(مادة وحيدة)

ووافق على الخطابات المتبادلة الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٩/٦/٢٢ بين حكومة جمهورية مصر العربية واليابان والتي تتيح بمقتضاها الحكومة اليابانية للحكومة المصرية منحة مقدارها ١١٧٠ مليون ين ياباني للمساهمة في تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع تحسين مياه الشرب والصرف الصحي بالعمرانية الغربية ، بمدينة الجيزه ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صادر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ذى القعدة سنة ١٤٠٩ (٢٨ يونيو سنة ١٩٨٩) :

حسني مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٢ ذى الحجة سنة ١٤٠٩ الموافق ٥ يوليه سنة ١٩٨٩

صاحب السعادة

السيد / هيروشي هاشيموتو
سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان
لدى جمهورية مصر العربية

القاهرة في ٢٢ يونيو ١٩٨٩

أتشرف بالاحاطة بأنني تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخةاليوم والتي تنص على ما يلى:

أشرف بأن أشير إلى الخطابات المتبادلة الموقعة بتاريخ ١ نوفمبر ١٩٨٨ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي المقدم لتنفيذ مشروع تحسين مياه الشرب والصرف الصحي في العمارانية العربية، مدينة الجيزه (المشار إليه فيما بعد بـ «المشروع») .

كما أشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثلي الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادي المقدم للمشروع بهدف تقوية علاقات الصداقة وتعاون بين البلدين ، وأن اقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بعرض المساعدة في المرحلة الثانية من المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى بليون ومائة وسبعون مليون ين (٤٧٠٠٠٠٠٠٠٠) ، (والمشار إليها فيما يلى بـ « المنحة ») .

٢ - تناح المدة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات
الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٩٠ ، الا اذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية
بالحكمتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدفأه (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعاية اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) .

(أ) منتجات وخدمات لازمة لإقامة خط رئيسي لمياه الشرب وخط رئيسي للصرف الصحي وحوض توسيب لمحطة ضخ (المشار إليهم معا فيما بعد بـ « التسهيلات ») .

(ب) المواد الازمة لمد مواسير الخطوط الفرعية لشبكة مياه الشرب والصرف الصحي ،

(ج) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) و (ب) أعلاه إلى موانىء في جمهورية مصر العربية وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (أ) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (أ) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو مصر والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ج) من الفقرة الفرعية (أ) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بالبنـى اليابانـى مع رعـايا يابـانيـين لـشـراء المنتـجـات وـالـخـدـمـات المشارـيـها فـي الفـقـرة ٣ . وـتـقـوم حـكـومـة اليـابـان باـقـرارـ هذه العـقـود لـتـصـبـح صـالـحة لـلـسـنـحة .

٥ - (١) تنـفـد حـكـومـة اليـابـان المـنـسـحة بـادـاء مدـفـوعـات بالـبـنـى اليـابـانـى لـتـغـطـية المـسـتـحـقـات المـتـرـتبـة عـلـى حـكـومـة جـمـهـورـيـة مصرـالـعـربـيـة أوـالـسـلـطـة الـتـي تحـدـدـها بـمـقـضـى العـقـود التـى تمـ اـقـرارـها طـبـقاً لـما نـصـ عـلـيـهـ فـي الفـقـرة ؛ (وـالمـشـارـيـها فـيـما يـلـى بـ « العـقـودـ التـى تمـ اـقـرارـها ») فـي حـسـابـ يـتـمـ فـتـحـهـ بـاسـمـ حـكـومـة جـمـهـورـيـة مصرـالـعـربـيـة فـي أحدـ الـبـنـوـكـ اليـابـانـيـة المـرـجـعـ أـنـهاـ بـالـتـعـامـلـ فـيـ الصـرـيفـ الـأـجـنبـيـ الـذـيـ تـحـدـدـهـ حـكـومـة جـمـهـورـيـة مصرـالـعـربـيـة أوـالـسـلـطـةـ الـتـيـ تـحـدـدـهاـ (وـيـشـارـيـهاـ فـيـماـ بـعـدـ بـ « الـبـنـكـ ») .

(٢) تـمـ المـدـفـوعـاتـ المـشـارـيـهاـ فـيـ الفـقـرةـ الـفـرـعـيـةـ (١)ـ أـعـلاـهـ عـنـدـمـاـ يـتـقـدـمـ الـبـنـكـ بـطـلـيـاتـ السـدـادـ إـلـىـ حـكـومـةـ اليـابـانـ بـمـقـضـىـ تـفـويـضـ بـالـدـفـعـ صـادـرـ مـنـ حـكـومـةـ جـمـهـورـيـةـ مصرـالـعـربـيـةـ أوـالـسـلـطـةـ الـتـيـ تـحـدـدـهاـ .

(٣) إنـ الغـرـضـ الـوـحـيدـ لـلـحـسـابـ المـشـارـيـهاـ فـيـ الفـقـرةـ الـفـرـعـيـةـ (١)ـ أـعـلاـهـ هوـ تـلـقـىـ المـدـفـوعـاتـ بـالـبـنـىـ اليـابـانـىـ منـ حـكـومـةـ اليـابـانـ وـالـقـيـامـ بـالـدـفـعـ لـلـرـعـاياـ اليـابـانـيـنـ الـذـينـ هـمـ أـطـرافـ فـيـ العـقـودـ التـىـ تمـ اـقـرارـهاـ . وـيـتـمـ الـاقـفـاقـ عـلـىـ التـفـاصـيلـ الـاجـرـائـيـةـ الـخـاصـةـ بـدـائـنـيـهـ وـمـدـيـونـيـهـ الـحـسـابـ مـنـ خـلـالـ مـشاـورـاتـ بـيـنـ الـبـنـكـ وـحـكـومـةـ جـمـهـورـيـةـ مصرـالـعـربـيـةـ أوـالـسـلـطـةـ الـتـيـ تـحـدـدـهاـ .

٦ - (١) تـتـخـذـ حـكـومـةـ جـمـهـورـيـةـ مصرـالـعـربـيـةـ الـاجـرـاءـاتـ الـلـازـمـةـ لـ :
(٢) توـفـيرـ قـطـعةـ الـأـرـضـ الـلـازـمـةـ لـاقـامـةـ التـسـهـيلـاتـ وـاخـلـاءـ الـمـوـقـعـ .

(ب) ضمان التفريغ والافراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ
بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات
المشتراه في نطاق المنحة ،

(ج) تفالة عدم تحمل الرعایا اليابانیین بآى رسوم جمرکیة أو
ضرائب داخلیة أو رسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية
مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات
في نطاق العقود التي تم اقرارها ،

(د) منح الرعایا اليابانیين الذين قد يحتاج الى خدمات تجییم
التسهیلات التي قد تكون ضرورة لدخولهم وبقائهم في
جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق
بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم
اقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية
مصر العربية .

(ه) ضمان أن تم صيانة واستخدام التسهیلات التي تم اقامتها
والمنتجات المشتراه في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ
المشروع ،

(و) تحمل كافة المصاريف الازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا
تلك التي تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراه في نطاق المنحة من جمهورية
مصر العربية .

٦ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق
بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالردم نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

كما أشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .
وأنسى لأتنهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظمي تقديرى .

وزير الدولة للتعاون الدولي

دكتور / هوريس مكرم الله

صاحب السعادة
دكتور / موريس مكرم الله
وزير الدولة للتعاون الدولي

القاهرة في ٢٢ يونيو ١٩٨٩

أتشرف بأن أشير إلى الخطابات المتبادلة الموقعة بتاريخ ١ نوفمبر ١٩٨٨ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي المقدم لتنفيذ مشروع تحسين مياه الشرب والصرف الصحي في العمروانية الغربية ، مدينة الجيزة (المشار إليه فيما بعد بـ « المشروع ») .

كما أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثلي الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادي الاضافي المقدم للمشروع بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن اقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بعرض المساهمة في المرحلة الثانية من المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية طبقاً للقوانين والقواعد اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى بليون ومائة وسبعين مليون ين (١٧٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ين) ، (والمشار إليها فيما يلى بـ « المنحة ») .

٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٩٠ ، الا اذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص

اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعاية اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) .

(أ) منتجات وخدمات لازمة لاقامة خط رئيسي لمياه الشرب وخط رئيسي للصرف الصحي وحوض ترسيب لمحطة ضخ (المشار إليهم فيما بعد بـ « التسهيلات ») .

(ب) المواد الازمة لمد مواسير الخطوط الفرعية لشبكة مياه الشرب والصرف الصحي ، و

(ج) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) و (ب) أعلاه الى موانىء فى جمهورية مصر العربية وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

(٢) مع عدم الاخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومة ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو مصر والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ج) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً بالبن الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة ٣ . وتقويم حكومة اليابان باقرار هذه العقود ليصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة باداء مدفوعات بالبن الياباني لتفعيل المستحقات الترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة

التي تحددها بمقتضى العقود التي تم اقرارها طبقا لما نص عليه في الفقرة ٤ (والمشار إليها فيما يلى بـ « العقود التي تم اقرارها ») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ « البنك ») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف، في العقود التي تم اقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنيه ومديونيه الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الاجراءات اللازمة لـ :

(أ) توفير قطعة الأرض اللازمة لإقامة التسهيلات وآخلاء الموقع .

(ب) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفورى في موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .

(ج) كفالة عدم تحمل الرعایا اليابانیین بآی رسوم جمرکیة أو ضرائب داخلیة أو رسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهوریة مصر العربیة ، وذلك فيما يتعلق بتورید المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم اقرارها .

(د) منح الرعایا اليابانیین الذين قد يحتاج الى خدماتهم التسهیلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهوریة مصر العربیة لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتورید المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم اقرارها ، طبقا للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهوریة مصر العربیة .

(ه) ضمان أن تم صيانة واستخدام التسهیلات التي تم اقامتها والمنتجات المشتراء في نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ، و

(و) تحصل كافة المصاريف الالزامیة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنحة من جمهوریة مصر العربیة .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكن منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الانجليزى .

وأننى لا أتهاز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظمى تقديرى .

سفير فوق العادة ومبفوض

عن اليابان لدى

جمهورية مصر العربية